

الولاية في ذلك المقادير كرامة في حقه والافهوسه وقبره تمامه وان الساجد لا يمكن
 ان يقبل عينا كما في حمار ولا يقبل طبيعة بخلاف الولي ليس في محله بل الخلف فيها
 واحد قال مع بسبب عينا ذلك ومع يجوز في جميعها ذلك وهو الاصح واما قوله تعالى
 ولا يقبل على عبده احد الا من ارتضى من رسول الله فالاستثناء فيه منقطع بدليل قوله
 بسلك الخ بل يقبله ان عبده مريد منصف هو العموم واستعراق النفي في هذا القول
 فرد من المجنوبين اذ مدلول العام يبيد لا يترك ولا كراهة لمن وهم فيه فعمل الله عليه وان
 على حقيقة اذا القبول كلما لم يقبل الله عليها الصالحين خلفه وانما غاية من اطلع منهم ان اطلع
 على جزيئات مخصوصة وينفذ برأيه متصل وان المراد انما يقبل على بعض عبده الا الرسول
 ولا حجة في ذلك لان القطع الضروري يوضح الكرامات للانبياء عليهم الصلاة والسلام والاوليا
 يتحقق ان المراد من الآية عيب مخصوص لا يقبله ذلك لا يقبله المحض من الامم التي
 من رسوله واما النبوة من الرسل والانبياء والاوليا فلا يقبلهم على ذلك المحض
 بل على غيره واعلم ان في الكفر الصريح ما حكى عن بعض الكرامية ان الولي غير النبي قد يبلغ
 درجة النبوة وعن بعض المتصوفة الهلدة ان الولاية فوق رتبة النبوة وان الولي قد
 يبلغ حالة يسقط عنه فيها التكليف قال الغزالي رحمه الله تعالى وصل الولي حتى
 هو لا يجر من قبل مائة كقران صورا وليك في الدين اشهد وليس هو ذلك الماريا
 العالمان المحققان لوليتان الكبيران الجيوري العربي على السراج ابا القاسم والاشعري
 من خلافا لمن زلفهم قدومه وطع قله ما لان يكون ارادها قاله الكذب عن
 اعتقاد ظاهر عباراتهم المتبادرة عند من لا يحط باطلاحهم ان ناكيد بقوله ما في
 القضاء من محرابك البهق العجز من سائر الناس **عن موصوفك** ثم ذمهم ان هم
 لهم اى للاطاعة بقره فرد من اوصافك لثقتك الله **الايام** اى اوصافك
 المذكور **ايضا** اى العديك **بستوجب الظاهر** الصادر من اوصافك **بما لك**

اي ما فيك من الاطلاق الكرامة والفضائل والاصناف الملائمة اقضى ما يمكن البشر الذي اليه
 ويلاحظها ما اعلم انك لا تزال تنزق في مراتب القرب في الحياة وبعد الممات وفي الموقف
 وفي الجنة الى الابد لا يانه له ولا القضاء **وهل تنزع البحار** المشبهة او ما كان ضا
 وان تنك قيام الوجود الجسدي في هذه قيام الوجود المعنوي لما انه صلى الله عليه وسلم رح
 الكون واعلم ان الكبر عن الله تعالى في مداده **الركاة** المشبهة بها الالفاظ في ان
 على ان يوصف بها الى حيازة بعض المطلوب دون انتهائه وههنا تذييل معين لما اشتمل
 عليه من الاستعانة من المصريحين المشرح هاديا كذا نزع ان اوصافه صلى الله عليه وسلم
 لوعبر عنها من اول الزمان الخ لا تحذر ولا تحصى وما يزيد ذلك بيانها وايضا انه **ليس**
من غايته لوصفك اى اوصافك فوجدت في **ايضا** اى اطلبا **والقول** اى في
غاية لما نقر ان ذلك النفي في الابد له اذ لا مطمع في الاطلاع عليه وبعرضه
 لا يجيء العبارة بخلاف القول منه فانه محدد ومنه وما هذا اعني قوله حتى ولا منه
 كما يناسع ما نقره في هذا الاشارة الى الشارح من اشكال في ذلك **وانتم** تأكيد والنزق
 من الغاية والنهاية اعتماري وما يزيد بيانها وايضا ان يقول **انما فضلك** اى
 فضلك **كرمان** اى يشبهه من حيث الاجمال فيها او ما بالسننة الى المنفصل
 في نيات في نيات لآخر **اياتك** اى محرابك وخصايصك **فما نعه**
 وحسنة **الاتا** جمع انا طعا وامعا كذا ذكره الشارح والذي في القاموس والاني
 يعطى ويكفر والاني كسر الوقت والساعة من الليل وساعة تمامه والانا كالي
 اى كل التما لانه في المراد هنا مطلق الساعات والخطات فكان هذه لا تحذر وكذا
 ذلك هذا ولا تقن اى باطاني في هذه القصيدة معددا اوصافه صلى الله عليه وسلم
 اى اوصافه قدسنا اى لا نعلم ان **ما اطل** في **تعدادك** **فما نطق** و
 الخ ان **تراوي** **بذلك** **استقصا** اى حصر لا اوصافه واغا مرادى بذلك

هذا هو الذي
 في قوله تعالى
 ولا يقبل على عبده احد الا من ارتضى من رسول الله
 فالاستثناء فيه منقطع بدليل قوله
 بسلك الخ بل يقبله ان عبده مريد منصف هو العموم
 واستعراق النفي في هذا القول فرد من المجنوبين
 اذ مدلول العام يبيد لا يترك ولا كراهة لمن وهم فيه
 فعمل الله عليه وان على حقيقة اذا القبول كلما لم يقبل
 الله عليها الصالحين خلفه وانما غاية من اطلع منهم
 ان اطلع على جزيئات مخصوصة وينفذ برأيه متصل
 وان المراد انما يقبل على بعض عبده الا الرسول
 ولا حجة في ذلك لان القطع الضروري يوضح الكرامات
 للانبياء عليهم الصلاة والسلام والاوليا يتحقق
 ان المراد من الآية عيب مخصوص لا يقبله ذلك لا يقبله
 المحض من الامم التي من رسوله واما النبوة من الرسل
 والانبياء والاوليا فلا يقبلهم على ذلك المحض بل
 على غيره واعلم ان في الكفر الصريح ما حكى عن بعض
 الكرامية ان الولي غير النبي قد يبلغ درجة النبوة
 وعن بعض المتصوفة الهلدة ان الولاية فوق رتبة
 النبوة وان الولي قد يبلغ حالة يسقط عنه فيها
 التكليف قال الغزالي رحمه الله تعالى وصل الولي
 حتى هو لا يجر من قبل مائة كقران صورا وليك في
 الدين اشهد وليس هو ذلك الماريا العالمان المحققان
 لوليتان الكبيران الجيوري العربي على السراج ابا
 القاسم والاشعري من خلافا لمن زلفهم قدومه
 وطع قله ما لان يكون ارادها قاله الكذب عن
 اعتقاد ظاهر عباراتهم المتبادرة عند من لا يحط
 باطلاحهم ان ناكيد بقوله ما في القضاء من محرابك
 البهق العجز من سائر الناس عن موصوفك ثم ذمهم
 ان لهم اى للاطاعة بقره فرد من اوصافك لثقتك
 الله الايام اى اوصافك المذكور ايضا اى العديك
 بستوجب الظاهر الصادر من اوصافك بما لك

الصغير
 الزور
 طابع كونه